

بمقتضى ظاهره فقل بين امر ذلك الشيطان يقول له ان الشيطان اني بك لا اقدر
يقول بك يا بطل الصبي حتى نام اعان فسلط الشيطان في ذلك الوادي اما قال
عليه السلام ان كل صلاة الفريضة ان جعلنا قوله ان هذا اذ به شيطان تنبيه على
مسبب النوم عن الصلاة وان جعلناه تنبيه على سبب الرجل عن الوادي وعلة
لترك الصلاة وهو دليل على حديث زيد بن اسلم ان سكران اعترض به في هذا الباب
لبيانه وارفعه اشكاله قال **واما قوله تعالى عيسى ونوح ان جادوا على الآيات**
فليس بغير التبيين فنب عليه الصلاة والسلام بل اعلم انه ان ذلك الشخص له
مركب شي من تركي فان الصواب والاولى كان لو كشف له حال الرجلين لا اختلف
الاشكال على الاخرى وتعل النبي صلى الله عليه وسلم لما فعل الفصل بعد ذلك الكافر
كان طاعة لله وتبليغ عنه واستيفاء له كما شرعه الله له لمعصية ولا مخالفة
له كما يقصد الله عليه من ذلك الاعمال بحال الرجلين وهو من امر الكافر عنده
والاشارة الى الاعراض عنه بقوله وما عليك الا ان تدرك على ما في ان لا يترك الصلاة
اي لا يترك باب الحرس على الصلاة ان يترك شي من الصلاة بدعي فكم ان عاكف الصلاة
وقد كان ان لم يكن من حق الشاويب والرجلان وان فعل صبر وكان وقع خاطبة الرسول
صلى الله عليه وسلم لا ترك الكفار وكان يعرف بواحدة استخار تلك الكفارة وسئل فاهتم به
عليه الصلاة والسلام فبناهم كان اقل امد على قطع كلامه عليه الصلاة والسلام ابدا
له عليه الصلاة والسلام وقد كانت معصية عظيمة فقلت ان فعل ابن ام مكتوم كان ذنبا
ومعصية وان الذي فعله الرسول صلى الله عليه وسلم كان هو الواجب المعين وقد
كان عليه الصلاة والسلام ما ذاب له في تاويب اصحابه لكن ابن ام مكتوم بسبب عاه
استحق من ربه الرقيق **واما قوله تعالى عفا الله عنك لما دنت الى الاله** فترك ابن ابي
حام عن مسعود بن عوف قال هل سمعت عمار بن الحسن من هذا ابا العوف بل
للعائنة وقد اتاه مورق الجلي وعنه وقال فناداه عائنة كما سمعت من ابن ابي
سورة النور فبعض له في ان ابي باذن الله ان شأفاه تعالى فاذ الشاويب لم يغيرت
فاذن لمن شئت منهم ففرض الاسلام ربه عليه الصلاة والسلام وقال عوف بن عمرو
اشتان فلهذا الرسول صلى الله عليه وسلم لم يغير فيها شي اذ الله لما تفتن واخذه
العدا من الاسرى فعاث الله تعالى كما سمعوت واما قوله بعضهم ان هذا الآية تدل
على انه وقع من الرسول ذنب لا نعلمه تعالى قال عفا الله عنك والطوف يستدعي شافعة
ذنب وتقول الاخرى اذنت لهم استغفار بمعنى لا تكرار فاعلنا لاشان ان قوله تعالى عفا الله
عك نوجب ذنبا لم ايقال ان ذلك يدل على ما عفا الله تعالى في توبته وتغلبه
كما يقول الرجل لغيره اذا كان عظيما عنده عفا الله عنك ما صنعت في امرتي ورضي
عك ما جوب اليك عن كلامي وعفا الله العفو حتى لا يكون عرضه من هذا

الكلام

دأخل
الكلام ان يروى التبريل والخطيب قال وليس عفاها بمعنى عفو بل قال صلى الله عليه
وسلم عفا الله عنك من ذنبك لغيره والرفيق والرفيق والرفيق والرفيق والرفيق والرفيق
للفتح يري قال وانما قول العفو لا يكون الا عن ذنب من لم يجرى كلام العرب قال
وعني عفا الله عنك اي لم يترك ذنبا **واما الواجب** عن الثاني فيقال اما ان يكون
صدرا من الرسول صلى الله عليه وسلم ذنبا لا فان قالوا لا استخ على هذا القول بوان
يكون قوله اذنت لهم انكر عليه ان لم يترك ذنبا وان قلنا انه قد حصل عنه ذنب وحاشا الله
من ذلك يقول عفا الله عنك بول على جسد العفو ويجزى بول يستحق ان
يتوجه لا نكر عليه فثبت انه على جميع الخادوم من عفو ان يقال ان قوله اذنت
لهم بول على كون الرسول مذنباً وهذا جواب شاف كان قطع وعنه هذا العمل قوله
ما اذنت لهم على ترك ذنبي ولا كل بل لم يعمل هذا العمل بعائنة وتخطط من ذهب
الى ذلك قال بخطوبه ذهب ناس الى النبي صلى الله عليه وسلم بعائنة بعد ذنبا
وحاشا من ذلك بل كان غير انما اذنت لهم عفا الله عنه ولم ياذن لهم بعد الذناب
وانه لا يرجع عليه في الاذن لهم **واما قوله تعالى** في اسارى بدر كان للذين كفروا
التي حتى ينجح في الارض من دون عرض اندبا الله برب الاخرة الآية لا قوله
عظيم فروي مسلم في افراد من حديث عمر بن الخطاب قال لما هزم الله المشركين
يوم بدر وتغل منهم سبعون واربعمائة استشار النبي صلى الله عليه وسلم البكر
وعمر وعلياً فقال ابو بكر يا ابا الله هو كسلاهم والعشيرة في الجحيم وفي ارضهم
ناخذ منهم الفدية فوجه لنا على الكفار وعسى ان يهدم الله فيكروا لنا غدا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني ان الخطاب قال قلت للنبي ما راي
ما راي ابو بكر ولكن ارجح ان يكتفي من كان في ذنب لم يضره عفا عنه وعكف عليا
من عقيل فبعض من عفا عنه وتكفي من كان احببه بضره عفا عنه حتى يعلم
انه ان ليس في قلوبنا هودة للمشركين فهو يري رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما قال ابو بكر ولم يوافقنا فخذ منهم الفدية انما كان من الغل عدو الى الرسول الله
صلى الله عليه وسلم فاذا هو تاعل وابو بكر الصديق وهما مكيان فقلت يا رسول
الله احب في ما ابيك انت وصاحبك فان وجدت بك بكيت وان لم احدهم بكيت
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابيك الذي عرض على اصحابك من الفدية فخرج
على عدله اذ في من هذه الشبهة والشيء في ذنبه فان الله تعالى ما كان لبي ان يكون
له شيء الى قوله عظيم وقوله حتى ينجح في الارض اي يكثر القتل ويبلغ ذنبه
حتى يقول الكفر ويذل كونه ويجزى الاسلام ويستولى اهلها وليس في هذا الزام
ذنب للنبي صلى الله عليه وسلم بل فيه بيان لمحض به فضل ما من سائر الانبياء
عليه الصلاة والسلام فكانه قال ما كان هذا النبي غيرك كما قال عليه السلام احلف

الحق